

35501 - حكم أكل الصيد لمن حلف على المصحف ألا يصطاد

وحرّم أكله على نفسه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اني حلفت على المصحف وحلفت بالله الا اصيد طيرا ولا حيوانا. وقلت اذا صدت شيئا منه علي حرام. وبعد مرور الزمن رجعت الى الصيد واكلت لحمه. فهل اللحم يكون علي حرام؟ وماذا افعل - [00:00:00](#)

اذا كان هناك كفارة هذه منه خاطئة. مم. لا يعول عليها ولا يحرم بها الحلال. وعليك يقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو - [00:00:20](#)

متفق على صحته. ويقول عليه الصلاة والسلام اني والله ان شاء الله لا احلف على اليمين فارى غيرها خيرا منها الا واتيت الذي هو خير. فانت على كفارة يمين ولا بأس بان تأكل الصغير وتصيد الصيد. الذي اباح الله وليس في ذلك تحريم عليك - [00:00:40](#)

ويمينك خاطئة. نعم - [00:01:00](#)